

Distr.
GENERAL

A/RES/47/219
6 April 1993

الجمعية العامة



الدورة السابعة والأربعون
البند ١٠٤ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة

[بناءً على تقرير اللجنة الخامسة (A/47/835)]

٢١٩/٤٧ - مسائل متصلة بالميزانية البرنامجية لفترة
السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣

إن الجمعية العامة

أولا

التقرير الأول للجنة الاستشارية
لشؤون الإدارة والميزانية

تحيط علما مع التقدير بالتقرير الأول للجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١)؛

ثانيا

تشديد مرافق إضافية للمؤتمرات في أديس أبابا وبانكوك

تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٢) وتوافق على التوصيات والطلبات المقدمة من اللجنة الاستشارية
لشؤون الإدارة والميزانية في الفقرة ٤ من تقريرها^(٣)؛

(١) A/47/7.

(٢) A/C.5/47/11.

(٣) A/47/7/Add.2.

ثالثا

توصية المجلس الاستشاري لمسائل نزع السلاح

- ١ - تحيط علما بمذكرة الأمين العام^(٤)؛
- ٢ - تقرر أن تظل مسألة مستوى تكاليف الدعم المحملة على ميزانية معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح قيد الاستعراض؛

رابعا

التقديرات المنقحة الناشئة عن قرارات ومقررات المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته الموضوعية لعام ١٩٩٢

- ٣ - توافق على التقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام في تقريره^(٥)، باعتماد مبلغ اضافي قدره ٣٠٠ ٧٩٢ من دولارات الولايات المتحدة تحت الأبواب ٢١ و ٢٣ و ٢٤ و ٢٦ الى ٢٨ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣؛
- ٤ - توافق أيضا على التقديرات المنقحة الإضافية البالغة ٣٠٠ ٧١ دولار تحت الباب ٢١ التي قدمها الأمين العام في مرفق تقريره^(٦)، على أساس أن ينظر الأمين العام في امكانية نقل الوظائف في سياق التقديرات المنقحة التي ستقدم الى الجمعية العامة في أوائل السنة المقبلة؛

خامسا

المركز الدولي للحساب الالكتروني: تقديرات ميزانية عام ١٩٩٣

- ١ - توافق على تقديرات ميزانية المركز الدولي للحساب الالكتروني لعام ١٩٩٣ البالغة ٧٠٠ ٧٨٩ ١٣ دولار، على النحو الوارد في تقرير الأمين العام^(٧)؛
- ٢ - تطلب تقديم ميزانيات المركز مستقبلا في شكل يتمشى مع الطابع الذي تنفرد به ميزانيته؛

(٤) A/C.5/47/19.

(٥) A/C.5/47/21.

(٦) A/C.5/47/21/Add.1.

(٧) A/C.5/47/24 و Corr.1.

سادسا

الترتيبات الادارية لأمانة لجنة الأمم المتحدة
العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٨)؛
- ٢ - تطلب الى الأمين العام استكشاف البدائل الممكنة للموقع التنظيمي وترتيبات الدعم الاداري لأمانة لجنة الأمم المتحدة العلمية المعنية بآثار الاشعاع الذري؛

سابعا

مستوى أمناء الأجهزة الحكومية الدولية لتقرير السياسة

- ١ - تحيط علما بالمذكرة المقدمة من الأمانة العامة^(٩)؛
- ٢ - تطلب الى الأمين العام استعراض الحالة في سياق إعداد الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٤-١٩٩٥؛

ثامنا

التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٤ (اللجنة الاقتصادية
والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ)

- ١ - تحيط علما بالتقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام في تقريره^(١٠) باعتماد مبلغ اضافي قدره ٩٥ ٠٠٠ دولار تحت هذا الباب، وبتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية^(١١)؛

(٨) A/C.5/47/26.

(٩) A/C.5/47/28.

(١٠) A/C.5/47/29.

(١١) A/47/7/Add.7، الفقرات ٢ - ٥.

٢ - توصي بأن يشير الأمين العام في تقريره الختامي عن أداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ تحت هذا الباب ، إلى ما قد يلزم من الاعتمادات الإضافية؛

تاسعا

التقديرات المنقحة تحت الباب ٢١ دال (منع الجريمة والعدالة الجنائية)

١ - تحيط علما بالتقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام في تقريره^(١٢)، وبتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٣)؛

٢ - تؤيد مقترح الأمين العام بتمويل الاحتياجات الإضافية من أجل توسيع نطاق برنامج منع الجريمة والعدالة الجنائية في حدود الاعتمادات الاجمالية في الأبواب ٢١ و٢٣ إلى ٢٦ و٢٣ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣؛

عاشرا

التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٧ (اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا)

١ - تحيط علما بالتقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام في تقريره^(١٤)، وبتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(١٥)؛

٢ - تؤيد مقترحات الأمين العام بأن يعكس تقرير الأداء الأول عن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين الوفورات المسقطه البالغة ٥ ٦٠٠ ٠٠٠ دولار لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ وأن يبقى على الاعتماد السذي وافقت عليه الجمعية العامة تحت هذا الباب (٥٠٠ ٣٨١ ٥٠ دولار) في الوقت الراهن، آخذا في الاعتبار الالتزامات الإضافية المسقطه المتعلقة بآخر الإضافات إلى التكاليف المتكبدة في بغداد وامكانية نقل مقر اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا قرب نهاية فترة السنتين الحالية؛

(١٢) A/C.5/47/40.

(١٣) A/47/7/Add.7، الفقرات ٦ - ١٥.

(١٤) A/C.5/47/41.

(١٥) A/47/7/Add.7، الفقرات ١٦ - ١٩.

حادي عشر

بدلات التمثيل لوكلاء الأمين العام والأمناء العامين المساعدين
والضيافة للحفلات الرسمية

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١٦)؛
- ٢ - توصي بإرجاء النظر في هذه المسألة مع مراعاة آراء الوفود، وبالاضطلاع باستعراض آخر في أقرب وقت ممكن في ضوء المقررات التي ستتخذ مستقبلا بشأن إعادة تشكيل الأمانة العامة؛

ثاني عشر

المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط ومراكز
البرمجة والتنفيذ المتعددة الجنسيات التابعة للجنة
الاقتصادية لأفريقيا

تؤيد مقترحات الأمين العام^(١٧) وملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية.

ثالث عشر

حالة الابتكارات التكنولوجية في الأمم المتحدة
والتقرير المرحلي عن مشروع الأقراص البصرية

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(١٨)؛
- ٢ - تؤيد توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الواردة في الفقرات ٣٤ و ٣٦ و ٣٧ من تقريرها^(١٩)؛

(١٦) A/C.5/46/32 و Corr.1 و A/C.5/47/39.

(١٧) انظر A/C.5/47/53.

(١٨) A/C.5/47/18 و Add.1.

(١٩) A/47/7/Add.8.

رابع عشر

مشروع نظام المعلومات الادارية المتكامل

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٢٠)؛
- ٢ - تؤيد توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية الواردة في الفقرات ٢١ الى ٢٢ من تقريرها^(٢١)؛

خامس عشر

الدراسة الشاملة لمسألة الاتعاب التي تصرف لأعضاء هيئات الأمم المتحدة وهيئاتها الفرعية

- ١ - تقرر أن ترجئ استعراض مسألة الاتعاب برمتها الى دورتها السابعة والأربعين المستأنفة؛
- ٢ - تأذن للأمين العام، ريثما تتضح نتائج هذا الاستعراض، بأن يتخذ التدابير المناسبة، على أساس استثنائي وبموافقة اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية، فيما يتعلق بالفقرة ٥٥ من تقريره^(٢٢) داخل الإطار الشامل للقرارات والمقررات الحالية ذات الصلة، وتوصي بأن يضمن الأمين العام تقريره الختامي عن أداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ التدابير التي يتخذها، وتقرر أن تعود الى هذه المسألة مرة أخرى في دورتها الثامنة والأربعين؛

سادس عشر

التقديرات المنقحة تحت الباب ٢٨ (حقوق الانسان)

- ١ - تحيط علما بالتقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام، في تقريره^(٢٣) وبتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الادارة والميزانية؛

(٢٠) A/C.5/47/27.

(٢١) A/C.5/47/45.

(٢٢) A/C.5/47/71.

٢ - تؤيد الاقتراح المقدم من الأمين العام، على أساس أنه فيما يتعلق بطلبه رصد مبلغ ٧٦٠ ٠٠٠ دولار، سينفذ، في حدود المستوى الاجمالي للاعتماد المنقح لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣، الأنشطة الأخرى لمركز حقوق الإنسان التي طلب من أجلها موارد إضافية، وسيقدم تقريراً الى الجمعية العامة، ضمن التقرير الختامي عن أداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣؛

سابع عشر

التقديرات المنقحة تحت الباب ٣٨ (الأنشطة القانونية) :
لجنة الخبراء المنشأة عملاً بقرار مجلس الأمن ٧٨٠ (١٩٩٢)

١ - تحيط علماً بالتقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام^(٢٣) وبتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

٢ - توافق على رصد اعتماد اضافي بمبلغ ٧٠٠ ٦٤٦ دولار على أساس أن تعالج الاحتياجات خارج نطاق صندوق الطوارئ؛

ثامن عشر

التقديرات المنقحة تحت الباب ٣١ (الإعلام) :
إنشاء سبعة مكاتب مؤقتة للأمم المتحدة

١ - تحيط علماً بالتقديرات المنقحة المقدمة من الأمين العام^(٢٤)؛

٢ - تطلب الى الأمين العام أن يقدم مرة أخرى تقريراً وافياً بشأن إنشاء وتشغيل سبعة مكاتب مؤقتة للأمم المتحدة، بما في ذلك تزويدها بالموظفين، وتنفيذ المشروع، وميزانية متكاملة لها مصادر تمويل كاملة، إلى دورتها السابعة والأربعين المستأنفة، وفقاً للقرارات والمقررات ذات الصلة الصادرة عن هيئات الأمم المتحدة المختصة بشأن الأنشطة التنفيذية وأنشطة الاعلام، ومع مراعاة الآراء التي أعربت عنها الدول الأعضاء في اللجنة الخامسة بشأن هذه المسألة خلال الدورة السابعة والأربعين؛

(٢٣) A/C.5/47/68.

(٢٤) A/C.5/47/58 و A/C.5/47/CRP.3/Rev.1.

تاسع عشر

بعثة مراقبي الأمم المتحدة في جنوب افريقيا

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٢٥) وبتوصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية:
- ٢ - توافق على رصد اعتماد بمبلغ ٣٠٠ ١٢١ ١٣ دولار مطلوب تحت الباب ٢ (عمليات حفظ السلم والبعثات الخاصة) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣، لبعثة مراقبي الأمم المتحدة في جنوب افريقيا، للفترة من منتصف أيلول/سبتمبر ١٩٩٢ حتى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، على أساس أن تعالج هذه الاحتياجات خارج نطاق الإجراءات المتصلة بصندوق الطوارئ ودون المساس بطريقة التمويل في المستقبل؛
- ٣ - توافق أيضا على رصد اعتماد بمبلغ ٢٠٠ ٦٧٣ ١ دولار تحت الباب ٣٦ (الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣ يقابله مبلغ مساو تحت باب الإيرادات ١ (الإيرادات الآتية من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين)؛
- ٤ - تطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى اللجنة الاستشارية، في دورة الربيع لعام ١٩٩٣، تقرير أداء عن البعثة، بما في ذلك النفقات الفعلية منذ بدء البعثة، والاحتياجات المنقحة لعام ١٩٩٣، آخذا في الاعتبار التطورات في المنطقة؛

عشرون

التوصيات المقدمة من لجنة البرنامج والتنسيق
في دورتها الثانية والثلاثين

- ١ - تحيط علما بالمعلومات المقدمة من الأمين العام في بيانه بالآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية^(٢٦)، والملاحظات التي أبدتها لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية:
- ٢ - توصي بأن تعقد في نيويورك السلسلة المقبلة من الاجتماعات المشتركة بين لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛

(٢٥) A/C.5/47/79.

(٢٦) A/47/16 (Part I and Part II)/Add.2.

حادي وعشرون

تركيب نظام إشارات ملائم

تؤيد تعليقات وتوصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بشأن تركيب نظام إشارات

ملائم؛

ثاني وعشرون

الترتيبات الإدارية والمالية المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة الدولي لمكافحة المخدرات

تحيط علماً بمذكرة الأمانة العامة بشأن الترتيبات الإدارية والمالية المتعلقة ببرنامج الأمم المتحدة

الدولي لمكافحة المخدرات^(٢٧)؛

ثالث وعشرون

برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

تحيط علماً بالرسالة الموجهة إلى رئيس اللجنة الخامسة من رئيس اللجنة السياسية الخاصة بشأن

المخصصات المدرجة في الميزانية لبرنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية^(٢٨)؛

رابع وعشرون

معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث

تقرر، عملاً على رصد مايفي بأدنى مستوى من احتياجات معهد الأمم المتحدة للتدريب والبحث في

الفترة الانتقالية وإلى أن يتسنى للجمعية العامة النظر في هذه المسألة في دورتها السابعة والأربعين

المستأنفة، أن تأذن للأمين العام بالتعهد بأموال لا تتجاوز ٤٠٠ ٠٠٠ دولار للفترة من ١ كانون الثاني/يناير

لغاية ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٣، بتقديم سلف من صندوق رأس المال المتداول، لتغطية جميع التكاليف

المتعلقة بتوفير الأمن لأماكن المعهد وصيانتها، فضلاً عن تكاليف الاحتفاظ بالعدد الحالي من الموظفين في

مكتب المعهد في نيويورك الذين سيجري النظر في تنسيبهم في أماكن أخرى داخل منظومة الأمم المتحدة،

وفقاً لقرار الجمعية العامة ١٩٧/٤٢ المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧؛

(٢٧) A/C.5/47/44.

(٢٨) A/C.5/47/51.

خامس وعشرون

سفر الممثلين إلى الجزء الثاني من الدورة
الثالثة والثلاثين للجنة البرنامج والتنسيق

- ١ - تحيط علما ببيان الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية عن الموضوع^(٢٩)؛
- ٢ - توافق على رصد اعتماد إضافي بمبلغ ٤٠٠ ٨٦ دولار تحت الباب ١ (تقرير السياسات والتوجيه والتنسيق عموماً) من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣؛

سادس وعشرون

التقرير الأول عن أداء الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام^(٣٠)؛
- ٢ - توافق على الاحتياجات المنقحة المقدمة من الأمين العام، في تقريره؛
- ٣ - تطلب إلى الأمين العام اتخاذ خطوات لتحسين تقرير أداء الميزانية حتى تصبح طريقة عرضه أحسن توقيتاً وأكثر وضوحاً؛
- ٤ - تحت لجنة الخدمة المدنية الدولية على أن تستعرض خلال عام ١٩٩٣ معدلات الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين؛

(٢٩) A/C.5/47/84.

(٣٠) A/C.5/47/47.

سابع وعشرون

الباب ١٥ (مؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية) : تقرير
الأمين العام عن الوظائف الثلاث عشرة التي كانت ملحقة
سابقا بالبرنامج الفرعي المتعلق بالتجارة فيما بين البلدان
ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة

- ١ - تحيط علما بتقرير الأمين العام عن الوظائف الثلاث عشرة التي كانت ملحقة سابقا
بالبرنامج الفرعي المتعلق بالتجارة فيما بين البلدان ذات النظم الاقتصادية والاجتماعية المختلفة^(٣١)؛
- ٢ - تؤيد توصيات لجنة البرنامج والتنسيق^(٣٢) واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٣٣)؛

ثامن وعشرون

صندوق الطوارئ

تلاحظ أنه يبقى في صندوق الطوارئ رصيد قدره ٧٥٣ ٧٠٠ دولار؛

تاسع وعشرون

إعادة تقدير تكاليف مقررات اللجنة الخامسة بشأن
بيانات الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية
والتقديرات المنقحة

توافق على رصد زيادة قدرها ٢١٣٠٠ دولار تحت أبواب النفقات و ٨٥٠٠ دولار تحت باب
الإيرادات ١ من الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٢-١٩٩٣؛

(٣١) A/C.5/47/7.

(٣٢) A/47/16 (Part II) و Corr.1، الفقرة ٢٦٦.

(٣٣) A/47/7/Add.1، الفقرة ٢٨.

ثلاثون

منح مساعدة للسفر لممثلي أقل البلدان نموا والبلدان النامية الأخرى
التي هي أعضاء في لجنة الأمم المتحدة للقانون التجاري الدولي

تقرر أن ترجى النظر في هذه المسألة إلى دورتها السابعة والأربعين المستأنفة للجمعية العامة.

الجلسة العامة ٩٤

٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٢